الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية
Federal Authority For Government Human Resources
المدير العام | Director General
United Arab Emirates

تعميم رقم (٦٨) لسنة 2015م بشأن
قرار مجلس الوزراء رقم (9/221و/1) لسنة 2015م
بشأن اعتماد نماذج التعاقد مع الخبراء والمستشارين (المواطنين وغير المواطنين)

إلى كافة الوزارات والجهات الاتحادية المحترمين
تحية طيبة وبعد ،،،

تهديكم الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية أطيب التحيات متمنية لكم التوفيق والنجاح ،
وبناء على صدور قرار مجلس الوزراء الموقر رقم (9/221و/1) لسنة 2015 بشأن اعتماد نماذج التعاقد مع الخبراء والمستشارين في الحكومة الاتحادية (المواطنين وغير المواطنين) ،
وحيث ان النماذج المعتمدة تتضمن الاحكام والشروط العامة للتعاقد مع الخبراء والمستشارين بهدف توحيد الاجراءات المرتبطة باستقطابهم والتعاقد معهم اضافة لدعم قاعدة البيانات الخاصة بموظفي الحكومة الاتحادية ،
ومن اجل تمكين الوزارات والجهات الاتحادية من اتخاذ الاجراءات اللازمة نحو وضع نماذج التعاقد المعتمدة موضع التنفيذ ، فان الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية يسرها ان ترفق لكم نسخة من النماذج المشار اليها اعلاه للاطلاع والالتزام باعتمادها عند التعاقد مع اي خبير او مستشار سواء كان مواطن او غير مواطن وفق الاصول مع ضرورة الاشارة الى ما يلي:

- ان يتم التعاقد مع هذه الفئة على البند الخاص بالخبراء والمستشارين الوارد في الميزانية المعتمدة للجهة الاتحادية وبما لا يتجاوز السقف المالي المحدد فيه.
- الالتزام بان يتم تسجيل بيانات الخبراء والمستشارين في نظام "بياناتي" وفقا للآلية المعتمدة بهذا الشأن في ذات النظام.
- ان يطبق على المتقاعدين العسكريين ممن يتم استقطابهم كخبراء ومستشارين الانظمة والقرارات الخاصة بهم من حيث المخصصات المالية.
- يستمر سريان العقود المبرمة حاليا مع الخبراء والمستشارين الذين على راس عملهم الى حين انتهاء مدتها وبعد ذلك يتم تطبيق النماذج المعتمدة بموجب قرار مجلس الوزراء المذكور اعلاه اما من يتم التعاقد معهم مجدداً فيطبق بشانهم النماذج المعتمدة المرفقة.

علما بان الهيئة على اتم الاستعداد لتقديم الدعم اللازم للوزارات والجهات الاتحادية بخصوص كل ما يتعلق بتطبيق النماذج المرفقة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ...

صدر بتاريخ : 22 اكتوبر 2015م

د. عبدالرحمن العور
المدير العام
الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية

المرفقات : نسخة من نماذج التعاقد مع الخبراء والمستشارين (المواطنين وغير المواطنين)

ص.ب 2350، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة
PO Box 2350 Abu Dhabi, United Arab Emirates
هاتف T +971 2 4036000
فاكس F +971 2 6266767
ص.ب 5002، دبي، الإمارات العربية المتحدة
PO Box 5002 Dubai, United Arab Emirates
هاتف T +971 4 2952999
فاكس F +971 4 2959888
الموقع الإلكتروني Website www.fahr.gov.ae

التاريخ :2015/09/13

قرار مجلس الوزراء رقم (221/9/و/1) لسنة 2015

الجلسة رقم (9)

الموقر

معالي الأخ/ حسين ابراهيم الحمادي

وزير التربية والتعليم

رئيس الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية

تحية طيبة وبعد ،،

الموضوع: النماذج المقترحة للتعاقد مع الخبراء والمستشارين وتعديل السقف الأعلى للامتيازات المالية للعقود الخاصة

بالإشارة إلى المذكرة رقم م.و16 بتاريخ 2015/03/22 بشأن الموضوع أعلاه.

أرجو التفضل بالإحاطة بأن مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2015/09/13م، قد قرر الموافقة على التالي:

1- اعتماد نموذجي تعيين الخبراء والمستشارين في الحكومة الاتحادية (المواطنين وغير المواطنين) المرفقين طي هذا القرار.

2- تعديل بعض أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (17) لسنة 2011م بشأن السقف الأعلى للامتيازات المالية والعينية للعقود الخاصة وفق ما هو موضح أدناه:

الدرجة	الراتب الأساسي (مواطن)	سقف الامتيازات المالية والعينية	الراتب الأساسي (غير المواطن)	سقف الامتيازات المالية والعينية
الخاصة أ	34,000	100,000	-	-
الخاصة ب	25,000	76,000	-	-
الأولى	17,300	51,000	7,475	85,000
الثانية	15,950	48,000	6,900	60,000

3- إلزام الوزارات والجهات الاتحادية بالقيام بتسجيل بيانات الخبراء والمستشارين والعقود الخاصة في نظام "بياناتي" وفق الآلية المعتمدة في النظام.

4. تكليف الأمانة العامة لمجلس الوزراء بالتنسيق مع الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية لإعداد القرار التنظيمي اللازم وصياغته بصورته النهائية.

وجاري استصدار القرار التنظيمي اللازم بهذا الشأن ،،

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام والتقدير ،،

نموذج عقد الخبراء والمستشارين الخاص (بالمواطنين)

انه في يوم الموافق / / ، حُرر هذا العقد بين كل من :

الطرف الاول :

وزارة / هيئة ويمثلها/ بصفته

" ويشار إليها فيما بعد بالوزارة / الهيئة او الطرف الاول"

الطرف الثاني: السيد /

جنسيته: ويحمل جواز سفر رقم ( ). بطاقة هوية رقم (

وعنوانه:

داخل الدولة:

خارج الدولة:

ويعمل مستشار او خبير في مجال(.....)

" ويشار إليه فيما بعد بالطرف الثاني"

لذا فقد اتفق الطرفان المشار إليهما أعلاه على ما يلي :

البند الأول

مدة العقد

يبدأ هذا العقد من / / 20م وينتهي في / / 20م

بشرط ان لا تزيد مدة العقد عن سنتين ويجوز تمديده لمدد مماثلة.

البند الثاني

الراتب الشامل

- يتقاضى الطرف الثاني شهرياً مبلغ مالي مقطوع إجمالي وشامل ( ) درهم يتضمن كافة العلاوات والاضافات ومكافأة نهاية الخدمة والمزايا التي يتم الاتفاق عليها.

-يتمتع الطرف الثاني بالتأمين الصحي وفقا للقواعد النافذة في هذا الشأن.

لا يحق للطرف الثاني المطالبة بأية بدلات او اجور او مزايا مالية او عينية مقررة للموظفين بموجب اية قوانين او انظمة او قرارات سارية المفعول او تصدر لاحقا.

ويطبق بشأن المتقاعدين العسكريين قرار مجلس الوزراء رقم 21 لسنة 1999م

البند الثالث

الواجبات والمحظورات

يلتزم الطرف الثاني بالواجبات ويمتنع عن المحظورات الواردة في المرسوم بقانون اتحادي رقم (11) لسنة 2008م بشأن الموارد البشرية في الحكومة الاتحادية وتعديلاته واللائحة التنفيذية لهما ووثيقة السلوك المهني وأخلاقيات الوظيفة العامة وعليه المحافظة على السرية وعدم الافصاح عن أية معلومات وأية قوانين أو انظمة أخرى ذات علاقة مطبقة في الحكومة الاتحادية

البند الرابع

الاجازات

يمنح الطرف الثاني خلال سريان العقد الإجازات التالية:

1 إجازة سنوية بحد اقصى (22) يوم عمل مدفوعة الراتب.

2. إجازة بدون راتب بحد أقصى خمسة ايام عمل

3 إجازة مرضية بحد اقصى سبعة أيام عمل متصلة أو منفصلة.

4. إجازة حداد وفق الضوابط الواردة في اللائحة التنفيذية.

5. اجازة وضع (45) يوم

أيام العطلات الرسمية للوزارات والجهات الاتحادية المنصوص عليها في المادة 100/ 5 من اللائحة التنفيذية.

البند الخامس

المهام والمسؤوليات

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ المهام والأعمال المحددة من قبل الطرف الاول والمرفقة على هذا العقد والتي تعتبر جزء لا يتجزأ منه على انه يجوز تعديلها او الاضافة عليها من قبل جهة العمل وذلك ضمن خطة الانتهاء منها وفق الخطة الزمنية المتفق عليها وأية مهام أخرى يكلف بها من قبل جهة عمله.

البند السادس

التقارير الدورية

على الطرف الثاني الالتزام بتقديم تقارير دورية للإدارة المعنية عن الأعمال التي يتم انجازها من قبله أو تمت تحت إشرافه مع بيان أية صعوبات تعترض الانجاز مشفوعة بالتوصيات والحلول اللازمة لتجاوزها.

البند السابع

فترة الانذار

يحق للطرف الأول إنهاء العقد قبل انتهاء مدته شريطة إعطاء الطرف الثاني إشعارا خطيا بذلك قبل شهر من التاريخ المحدد لإنهائه كما يجوز للطرف الثاني طلب انهاء العقد شريطة ابلاغ الطرف الاول بذلك خطيا قبل شهر من تاريخ إنهاء العقد المحدد في الطلب . وتعتبر الاستقالة مقبولة حالم يتخذ الطرف الأول القرار المناسب بشأنها وإخطار الطرف الثاني بذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تقديمها . وعلى الطرف الثاني الاستمرار في وظيفته إلى حين انقضاء فترة الانذار ويجوز للطرف الاول تقصير هذه المدة حسب مصلحة العمل لديه .

البند الثامن

اسباب انهاء العقد

يسري على الطرف الثاني أسباب إنهاء الخدمة الواردة في قانون الموارد البشرية في الحكومة الاتحادية .

البند التاسع **اشتراك التقاعد**

يتعين على الوزارة او الجهة الاتحادية عند التعاقد مع المواطن مراعاة تحديد مبلغ كل علاوة من العلاوات المبينة ادناه . اذا كان يتقاضاها . على ان تكون من ضمن الامتيازات المالية والعينية الممنوحة للضابط او الاستشاري وليست مضافة اليها وذلك وفقا للتشريعات المقررة في هذا الشأن لدى هيئة المعاشات والتأمينات الاجتماعية

مبلغ يعادل الراتب الاساسي لاحدى الدرجات الواردة في سلم درجات ورواتب موظفي الحكومة الاتحادية.

- بدل السكن

-العلاوة الاجتماعية

- غلاء المعيشة

- علاوة الابناء

ووفقا بشأن المتقاعدين العسكريون قرار مجلس الوزراء رقم 21 لسنة 1999م

البند العاشر

استكمال بنود العقد

فيما لم يرد به نص في هذا العقد يطبق بشأنه قانون الموارد البشرية ولائحته التنفيذية المعمول بهما في الحكومة الاتحادية.

البند الحادي عشر

المحاكم المختصة

تختص المحاكم الاتحادية في دولة الإمارات العربية المتحدة بنظر كافة المنازعات الناشئة عن تنفيذ هذا العقد.

البند الثاني عشر

لغة العقد

حرر هذا العقد من نسختين واحدة باللغة العربية والاخرى بالانجليزية وفي حالة الاختلاف يعتد بالنص الوارد باللغة العربية.

نموذج عقد الخبراء والمستشارين الخاص بغير المواطنين

أنه في يوم الموافق / / ، حُرر هذا العقد بين كل من :

الطرف الاول :

وزارة / هيئة ومثلها/ بصفته

"ويشار إليها فيما بعد بالوزارة / الهيئة او الطرف الاول"

الطرف الثاني: السيد /

جنسيته: ويحمل جواز سفر رقم ( )، بطاقة هوية رقم ( )

وعنوانه:

داخل الدولة:

خارج الدولة:

ويعمل مستشار او خبير في مجال(.....)

"ويشار إليه فيما بعد بالطرف الثاني "

اذا فقد اتفق الطرفان المشار إليهما اعلاه ، على ما يلي :

البند الأول

مدة العقد

يبدأ هذا العقد من / / 20م وينتهي في / / 20م

بشرط ان لا تزيد مدة العقد عن سنتين ويجوز تمديده لمدد مماثلة.

البند الثاني

الراتب الشامل

- يتقاضى الطرف الثاني شهرياً مبلغ مالي مقطوع إجمالي وشامل ( ) درهم يتضمن كافة البدلات والعلاوات ومكافاة نهاية الخدمة والمزايا التي يتم الاتفاق عليها.

- يتمتع الطرف الثاني بالتأمين الصحي وفقا للقواعد النافذة في هذا الشأن.

- يتحمل الطرف الاول رسوم الاقامة للموظف فقط. وفقا للقواعد المقررة

لا يحق للطرف الثاني المطالبة بأية بدلات، او اجور او مزايا مالية او عينية مقررة للموظفين بموجب اية قوانين او انظمة او قرارات سارية المفعول او تصدر لاحقاً.

البند الثالث

الواجبات والمحظورات

يلتزم الطرف الثاني بالواجبات، ويمتنع عن المحظورات الواردة في المرسوم بقانون اتحادي رقم (11) لسنة 2008م بشأن الموارد البشرية في الحكومة الاتحادية ولتعديلاته واللائحة التنفيذية لهما وواجبة السلوك المهني وأخلاقيات الوظيفة العامة وعليه المحافظة على السرية وعدم الافصاح عن أية معلومات وأية قوانين أو أنظمة أخرى لها علاقة مطبقة في الحكومة

البند الرابع

الاجازات

يمنح الطرف الثاني خلال سريان العقد الإجازات التالية

1 إجازة سنوية بحد اقصى (22) يوم عمل مدفوعة الراتب.

2. إجازة بدون راتب بحد اقصى خمسة ايام عمل

3 إجازة مرضية بحد اقصى ستة أيام عمل متصلة أو منفصلة.

4 إجازة حداد وفق الضوابط الواردة في اللائحة التنفيذية.

5 اجازة وضع (45) يوم.

أيام العطلات الرسمية للوزارات والجهات الاتحادية المنصوص عليها في المادة 100/ 5 من اللائحة التنفيذية

البند الخامس

المهام والمسؤوليات

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ المهام والأعمال المحددة من قبل الطرف الاول والمرفقة طي هذا العقد والتي تعتبر جزء لا يتجزأ منه على انه يجوز تعديلها او الاضافة عليها من قبل جهة العمل وذلك شريطة الانتهاء منها وفق الخطة الزمنية المتفق عليها وأية مهام أخرى يكلف بها من قبل جهة عمله.

البند السادس

التقارير الدورية

على الطرف الثاني الالتزام بتقديم تقارير دورية للإدارة المعنية عن الأعمال التي يتم انجازها من قبله أو تمت تحت إشرافه مع بيان أية صعوبات تعترض الانجاز مشفوعة بالتوصيات والحلول اللازمة لتجاوزها

البند السابع

فترة الانذار

يحق للطرف الأول إنهاء العقد قبل انتهاء مدته شريطة إعطاء الطرف الثاني إشعارا خطيا بذلك قبل شهر من التاريخ المحدد لانهائه كما يجوز للطرف الثاني طلب انهاء العقد شريطة ابلاغ الطرف الاول بذلك خطيا قبل شهر من تاريخ إنهاء العقد المحدد في الطلب . وتعتبر الاستقالة مقبولة مالم يتخذ الطرف الأول القرار المناسب بشأنها وإخطار الطرف الثاني بذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تقديمها . وعلى الطرف الثاني الاستمرار في وظيفته إلى حين انقضاء فترة الانذار ويجوز للطرف الاول تقصير هذه المدة حسب مصلحة العمل لديه

البند الثامن

أسباب إنهاء العقد

يسري على الطرف الثاني أسباب إنهاء الخدمة الواردة في قانون الموارد البشرية في الحكومة الاتحادية

البند التاسع

استكمال بنود العقد

فيما لم يرد به نص في هذا العقد يطبق بشأنه قانون الموارد البشرية ولائحته التنفيذية المعمول بهما في الحكومة الاتحادية

البند العاشر

المحاكم المختصة

تختص المحاكم الاتحادية في دولة الإمارات العربية المتحدة بنظر كافة المنازعات الناشئة عن تنفيذ هذا العقد

البند الحادي عشر

لغة العقد

حرر هذا العقد من نسختين واحدة باللغة العربية والاخرى بالإنجليزية وفي حالة الاختلاف يعتد بالنص الوارد باللغة العربية.

UNITED ARAB EMIRATES
THE CABINET

الإمارات العربية المتحدة
مجلس الوزراء

المادة (3)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.